

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٦٧ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤٨ لسنة ٢٠٠٠ :

وبناء على ما عرضه وزير المالية :

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤٨ لسنة ٢٠٠٠

المشار إليه النص التالى :

« تعتبر الهيئة المصرية العامة للطيران المدنى هيئة عامة اقتصادية فى تطبيق

المادة (٣) من القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه ، وتعد موازنة هذه الهيئة

باعتبارها هيئة عامة اقتصادية اعتباراً من موازنة السنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ » .

(المادة الثانية)

يلغى ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٠ أغسطس سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد